8865 - حكم من نذر نذر طاعة ويشق عليه الوفاء به - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تيقول سماحة الشيخ كنت في موقف صعب اخر السنة في الجامعة بالنسبة للنجاح والرسوب. فنذرت اذا نجحت بان اصوم كل يوم خميس دائما فنجحت والحمد لله وصمت عدة سنوات ولكنني لم استطع الاستمرار لعدة اسباب - 00:00:00

وظروف ومنها المرظ. هل من حل؟ وهل يوجد كفارة؟ علما بانني لا استطيع الاستمرار على ذلك مستقبلا وجهوني يا سماحة الشيخ الواجب عليك ان تستمر. لقول النبي صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله فليطعه - 00:00:20

هكذا قال صلى الله عليه وسلم رواه البخاري في الصحيح. من نذر ان يطيع الله وليطعه. ومن نذر يعصي الله فلا يعصه. بل رواه مسلم في الصحيح. المقصود ان ان عليك - 00:00:39

الوفاء بالنذر فاذا عجزت عجزا كاملا لا تستطيع صيام النذر ولا صيام رمظان عجز مرة فعليه كفارة يمين عن النذر المعجوز عنه. كما قال ابن عباس رضي الله عنه مرفوعا. من نذر يطيقه فكفارة كفارة اليمين. اما دمت - 00:00:49

رمضان عليها ان تصوم الخميس الذي نذرت والله يقول جل وعلا فاتقوا الله ما استطعتم ويقول جل وعلا يا ايها الناس اتقوا ربكم فمن نذر ان يطيع الله فعليه يطيعه وعليه بالنذر ومن ان يعصي الله فلا يعصه - 00:01:07

نعم جزاكم الله خيرا سماحة - 00:01:27